عند المالكية والشافعية ويكره عند الحنابلة ويجوز
عند الحنفية ويندب نقل ماء زمزم وقالت الشافعيه
بتحريم واوى وج بالطائف وحد حرم مكة من طريق المدينة
ثلاثة اميال وقيل اربعة وقيل خمسة من الكعبة الى ما دون
التنعيم المعروف الآن بمساجد عائشة عند بيوت السقيا
ومن طريق اليمن سبعة اميال وقيل ستة من الكعبة الى
جبل اضاة ومن طريق العراق سبعة اميال وقيل ثمانية
من الكعبة الى رجلي المقطع ثنية رجل بكسر الراء وسكون
الجيم ومن طريق عرفة والطائف سبعة اميال وقيل تسعة
وقيل احدى عشر من الكعبة الى بطن نمرة وعرفة عند
طرف عرفة ومن طريق الجعرانة تسعة اميال من الكعبة
الى شعب آل عبد الله بن خالد ومن طريق جدة عشرة
اميال من الكعبة الى الحديبية المعروفة الآن بحده
والشميسي عند مقطع الاعشاش

## فصل

ويحرم صيد حرم المدينة وحشيشه الا الحاجة بحوالة الحرث
والرحل من الشجر والعلف من الحشيش وحرمها بريد في بريد وقيل اثنى
عشر ميلا لكل طرف من جهاتها الاربع ثلاثة اميال بين ثور
وهو جبل صغير خلف جبل احد من جهة الشمال وبين عير
وهو جبل مشهور وذلك ما بين لابتيها وفرائض الحج



واركانه التي لا تجبر بالدم عند المالكية والشافعية وهي
خمسة النية والاحرام والسعي من الصفا والمروة والوقوف
بعرفة وطواف الافاضة وزاد الشافعية الحلق او التقصير
وعند الحنفية ثلاثة الاحرام والوقوف بعرفة واربعة اشواط
من طواف الافاضة فالثلاثة الباقية والسعي واجبات غير
اركان فتجبر بالدم عندهم ويبطل الحج بترك واحد من هذه
الاركان عند الائمة الاربعة وسنن الحج الواجبات التي
ليست باركان ويجبرها الدم عند المالكية عشرة افراد الحج
والاحرام من الميقات المكاني والتلبية وطواف القدوم
وركعتاه وجمع الظهرين بنمرة والعشائين بمزدلفة
والبيات بها ليلة النحر ورمي الجمار والحلق او التقصير
والبيات بمنى ليالي الرمي الثلاث وعند الحنفية اثنان
وعشرون انشاء الاحرام من الميقات وبداءة الطواف
من الحجر الاسود والتيامن فيه والمشي الاهدر وتبليغ
الوقوف بعرفة الى الليل والوقوف بمزدلفة والترتيب
بين الرمي والذبح والحلق يوم النحر والحلق او التقصير
وفعل طواف الافاضة في ايام النحر وتكميل طواف الصدر
والسعي سبعة اشواط وطواف الوداع وكون الطواف

والطهارة وستر العورة وبداءة السعي من الصفا والشافعية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)